الملتقى الوطني الموسوم بالجماعات المحلية في الوطن العربي

(الرهانات والتحديات)

مداخلـــــة معنونـــــة

الجماعات المحلية بالجزائر و اشكالية مواجهة التلوث البيئي في المدن

(دراسة تحليلية لمستويات التلوث البيئي بالمدن والجهات الموكل اليها حماية البيئة)

Local communities in Algeria and the problem of confronting environmental pollution in cities

(An analytical study for the levels of environmental pollution and the entities entrusted with protecting the environment)

ضمـــــن

المحور الرابع : تحديات الجماعات المحلية في الوطن العربي

من تقديـــم

الدكتورة : طواهرية احلام

استاذ محاضر (ا)

touahirauniv@gmail.com

رقم الهاتف : 0663188665

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة غرداية

الملخص

تعتبر الجماعات المحلية هيئات اساسية للتنظيم الاداري على المستوى المحلي ،والتي تجسد اللامركزية من خلال تلبية متطلبات المواطنين وحاجاتهم المختلفة ، ولهذه الجماعات صلاحيات ونشاطات متعددة لعل من بينها جانب حماية الصحة العامة و البيئة ، ولان الاشكال البيئي متنوع وقابل للمساس ، عمد المشرع الجزائري الى تنويع الجهات المكلفة به من وزارات وهيئات ، وضمن مستوى اخر يتزايد الحديث عن التلوث البيئي في المدن الجزائرية جراء العديد من الاسباب ، ومنه تحاول هذه الورقة البحثية اظهار مختلف مظاهر

التلوث البيئي في المدينة الجزائرية والمستويات التي وصلت اليها ، وكذا التعريج عن مختلف الجهات الموكل اليها حماية البيئة .

الكلمات المفاتيح : الجماعات المحلية –البيئة – التلوث البيئي – المدينة –الجزائر .

Abstract:

The local communities are considered as essential bodies for the administrative organization on the local level, which embodies decentralization through meeting the various citizens demands and needs. These groups have multiple powers and activities, including perhaps the protection of the public health and the environment. And because the environmental case is diverse and vulnerable, the Algerian project sought for diversifying agencies entrusted with it including ministries and bodies. On another level, and due to many reasons, there's an increasing talk about the environmental pollution in the Algerian cities. Henceforth, this research paper attempts to show the various manifestation of environmental pollution in the Algerian city and the level it has reached, as well as highlighting the various bodies entrusted with protecting the environment.

Keywords:

Local communities - Environment - Environmental pollution - City - Algeria

مقدمـــــة

تعبر البيئة عن المجال الذي يعيش فيه الانسان وباقي الكائنات الحية الاخرى حيث يعيش فيها ويحصل على جل مقومات حياته ، وهي بذلك تمثل رصيد الموارد المادية والطبيعية التي تستقيم بها حياة الكائنات ، ولما كان للبيئة اهمية في بقاء الانسان وحفظ صحته اصبح الاهتمام بها ضروريا ، ويمكن ان نلحظ ذلك في استراتيجيات الدول للحفاظ عليها وكذا في اهتمام المنظمات الدولية ، وبما ان الجزائر دولة تسعى كغيرها للحفاظ على بيئتها متخذة في ذلك العديد من الاجراءات و الاليات ومنفتحة على الهيئات والمؤسسات

،على المستوى المركزي والمحلي ، وفي هذا الجانب منح المشرع الجزائري للجماعات المحلية احقية الاهتمام ومراقبة البيئة المحلية المرتبطة بالمواطن المحلي ، وذلك لأنها الجهة القريبة من المواطن وكذا لتعدد صلاحياتها والتي تتقاطع مع حماية البيئة ، وهي لا تعمل لوحدها في هذا الجانب بل مع مؤسسات وهيئات ومراكز .

بالرغم من مجهودات التي تبذلها الدولة الجزائرية لحماية البيئة سواء بالانفتاح على الجماعات المحلية والجهات الاخرى او من ناحية وضع استراتيجية خاصة لمكافحة التلوث البيئي إلا ان ظاهرة التلوث البيئي ماتزال تشكل عائقا كبيرا على المستوى المركزي والمحلي ومنه يمكن طرح الاشكالية التالية :

الى اي مدى يشكل التلوث البيئي تحديا للجماعات المحلية والجهات الموكل اليها حماية البيئة في الجزائر ؟

للإجابة على الاشكالية المطروحة تم وضع الفرضيات التالية :

1)- ان التلوث البيئي في الجزائر يشكل تحديا للجماعات المحلية وباقي الاجهزة الاخرى من خلال مستويات التلوث التي وصل اليها سواء الخاصة بالماء او الهواء او التربة .

2)-ان التلوث البيئي في الجزائر يشكل تحديا للجماعات المحلية وباقي الاجهزة الاخرى لان الاستراتيجية الوطنية القائمة على الجانب القانوني والمالي لم تعالج الوضع البيئي.

الاسئلة الرئيسية والفرعية : للإجابة على الاشكالية تم صياغة الاسئلة التالية :

-ماذا نقصد بالبيئة والتلوث البيئي ؟

-ما هي ادوار الجماعات المحلية في حماية البيئة من التلوث؟

-من هم الجهات والهيئات الاخرى الموكل اليهم حماية البيئة من التلوث ؟

-كيف نظمت الجزائر ترسانتها القانونية الخاصة بحماية وتثمين البيئة؟

-الى اين وصلت مستويات التلوث في الجزائر؟

- ما هي وضعية البيئة في الجزائر ؟

المناهج المستخدمة : لتحليل الموضوع تم استخدام المناهج التالية :

-**المنهج الوصفي التحليلي** : حيث تم استخدامه من خلال وصف وتحليل ظاهرة التلوث البيئي ، وكذا الجهات الموكل لها حماية البيئة من قبيل الجماعات المحلية و المؤسسات والهيئات والمراكز ضمن المبحث الاول من الورقة البحثية .

-**المنهج الاحصائي** : حيث تم استخدامه من خلال تقديم احصاءات و ارقام لها دلالات تخص مستويات التلوث في الجزائر ضمن المبحث الثاني من الورقة البحثية.

خطة الدراسة : للإجابة على الاشكالية والفرضيات المطروحة تم وضع الخطة التالية :

المبحث الاول : الجهات الموكل لها حماية البيئة

اولا : تعريف البيئة والتلوث البيئي

ثانيا : الجماعات المحلية وحماية البيئة

ثالثا : الاجهزة الموكل لها حماية ومراقبة البيئة

رابعا : القوانين الخاصة بحماية البيئة

المبحث الثاني : إشكالات التلوث البيئي في الجزائر

اولا : تلوث التربة والغذاء

ثانيا : تلوث الهواء

ثالثا : تلوث الماء

رابعا : تقييم الوضع البيئي في الجزائر

وخاتمة للموضوع .

اولا : تعريف البيئة والتلوث البيئي

1)-تعريف البيئة : لقد اعطي مؤتمر ستوكهولم فهما متسعا للبيئة فأصبحت تدل على اكثر من عناصر (الماء والهواء والتربة ومعادن ومصادر للطاقات والنباتات والحيوانات) بل هي

رصيد الموارد المادية والاجتماعية المتاحة في وقت ما ، ومكان معين لإشباع حاجات الانسان وتطلعاته .[1]

2)-**تعريف التلوث البيئي** : هو مصطلح يعنى بكافة الطرق التي يتسبب النشاط البشري في إلحاق الضرر بالبيئة الطبيعية ، والتلوث قد يكون منظوراً كالنفايات ، أو بصورة دخان اسود ينبعث من أحد المصانع ، وقد يكون غير منظور ومن غير رائحة أو طعم ، وبعض أنواع التلوث قد لا تتسبب حقيقة في تلوث اليابسة والماء والهواء ولكنها كفيلة بإضعاف متعة الحياة عند الناس والكائنات الحية الأخرى ، فالضجيج المنبعث من حركة المرور والآلات مثلاً يمكن اعتباره شكلاً من أشكال التلوث التي تفسد متعة الحياة في المجتمعات .[2]

ثانيا : دور الجماعات المحلية في مواجهة التلوث البيئي

1)- صلاحيات الولاية في حماية البيئة في ظل قانون الولاية : نظرا للأهمية البالغة التي تكتسيها البيئة وتأثيرها المباشر على حياة المواطنين ، فقد أعطى قانون الولاية صلاحيات واسعة في مجال حماية البيئة سواء للمجلس الشعبي الولائي أو الوالي .

2)-صلاحيات الوالي : حيث يتولى الوالي في مجال الضبط الإداري العديد من الصلاحيات خاصة ما يتعلق بحماية البيئة منها :

-درء الكوارث الطبيعية والسهر على تنفيذ التدابير والمعايير المحددة في مجال الوقاية من الأخطار وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.

- الوقاية من ألاخطار الكبرى وذلك باتخاذ التدابير اللازمة التي تهدف إلى حماية الممتلكات والأشخاص والبيئة .

- تتمثل هذه الأخطار الكبرى أساسا في الفيضانات وحرائق الغابات ، والأخطار المتصلة بصحة الإنسان بصفة عامة ، وكذلك الأخطار المناخية ، وله أن يعد ويضبط مخطط تنظيم التدخلات والإسعافات في الولاية.

---

[1] رشيد ، الحمد و محمد ، سعيد صباريني ، **البيئة ومشكلاتها** ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت : المجلس الوطني للثقافة والفنون و الاداب ، 1979 ، ص 24.

[2] خليف، مصطفى غرايبة ، **التلوث البيئي : مفهومه وأشكاله وكيفية التقليل من خطورته** ، Journal of Environmental Studies, Volume 3، جوان 2010 ، ص 122 .

3)-صلاحيات المجلس الشعبي الولائي : يمكن للمجلس الشعبي الولائي بالإضافة إلى التكفل بالمهام المنوطة به :

– التدخل في المجالات التابعة للاختصاصات التي تتعلق بحماية البيئة : إذ يعد مخططا للتنمية على المدى المتوسط يبين الأهداف والبرامج والوسائل المعبأة من الدولة في إطار مشاريع الدولة والبرامج البلدية للتنمية ويعتمد هذا المخطط كإطار للترقية والعمل من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للولاية .

-يناقش مخطط التنمية الولائي ويبدي اقتراحات بشأنه كما ينشأ على مستوى كل ولاية بنك معلومات يجمع كل الدراسات والمعلومات والإحصائيات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتعلقة بالولاية .

-يتولى المجلس الشعبي الولائي كذلك في مجال حماية ومراقبة الأراضي الفلاحية والري : فيقوم بالمبادرة بوضع حيز التنفيذ كل عمل في مجال حماية وتوسيع الأراضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز الريفي.

-يشجع أعمال الوقاية من الكوارث والآفات الاجتماعية : وهنا يقوم بكل الأعمال لمحاربة مخاطر الفيضانات والجفاف ، ويتخذ كل الإجراءات الرامية إلى إنجاز أشغال تهيئة وتطهير وتنقية مجاري المياه .

– يبادر المجلس بالاتصال مع المصالح المعنية بتنمية وحماية الأملاك الغابية في مجال التشجير وحماية التربة وإصلاحها وحماية الحيوانات . [1]

-يمارس المجلس اختصاصات محددة في مجال حماية النظافة العمومية : إذ يتولى إنجاز تجهيزات الصحة التي تتجاوز إمكانيات البلدية ويسهر على تطبيق الوقاية الصحية .

-يعمل على السهر على الحفاظ على الصحة العمومية العمومية في مختلف الأماكن والشوارع ، ومراقبة نظافة المياه الصالحة للشرب ونظافة المأكولات المعروضة للبيع بمختلف أنواعها، كما يمتد مجالها إلى نظافة البنايات وصيانتها لاسيما القديمة منها.[2]

---

[1] مالك، عليان ، **أهمية دور الجماعات المحلية في حماية البيئة في التشريع الجزائري** ، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ، المجلد ، 06 نوفمبر 2021 ، ص ص(259،260) .

[2] مالك، عليان، مرجع سابق الذكر، ص 261.

4)-صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي في حماية البيئة : أعطى المشرع لرئيس المجلس الشعبي البلدي العديد من الصلاحيات في مجال حماية البيئة حيث :

- يتخذ رئيس المجلس الشعبي كل الاحتياطات والتدابير الوقائية لضمان سلامة وحماية الاشخاص والممتلكات العمومية التي يمكن أن تحدث فيها أية كارثة أو حادث، ويمكنه في حالة الخطر أن يأمر بتنفيذ جميع تدابير الأمن ومنها هدم البنايات الآيلة للسقوط .

- في حالة حدوث كارثة طبيعية أو تكنولوجية على إقليم البلدية، يأمر رئيس المجلس الشعبي البلدي بتفعيل المخطط البلدي لتنظيم الإسعافات طبقا للتشريع والتنظيم المعمل بهما .

- يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي تحت إشراف الوالي بالسهر على النظام والسكينة والنظافة العمومية فهو مكلف من جهة أخرى حسب نفس المادة بما يلي:

-السهر على احترام المقاييس والتعليمات في مجال العقار والسكن والتعمير وحماية التراث الثقافي المعماري.

-السهر على نظافة العمارات وضمان سهولة السير في الشوارع والساحات والطرق العمومية.

-المحافظة على حسن النظام في جميع الأماكن العمومية التي يجري فيها تجمع الأشخاص.

-المعاقبة على كل مساس بالراحة العمومية وكل الأعمال المخلة بها.

-اتخاذ الاحتياطات والتدابير الضرورية لمكافحة الأمراض المعدية والوقاية منها.

-منع تشرد الحيوانات المؤذية والضارة .

-السهر على احترام تعليمات نظافة المحيط وحماية البيئة .

5)-صلاحيات المجلس الشعبي البلدي في حماية البيئة : يسهر المجلس الشعبي البلدي في مجال حماية البيئة على حماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء ، ولا سيما عند إقامة مختلف المشاريع على إقليم البلدية، وكذلك حماية التربة والموارد المائية والاستغلال الأفضل لهما.

- يسهر المجلس الشعبي البلدي بمساهمة المصالح التقنية التابعة للدولة على حفظ الصحة والنظافة العمومية ، ولاسيما في مجال توزيع المياه الصالحة للشرب ، ومياه الصرف الصحي المستعملة وجمع النفايات الصلبة ونقلها ومكافحة الأمراض المتنقلة[1] .

[1] مالك، عليان، مرجع سابق الذكر ، ص ص (262، 263).

ثالثا : الاجهزة الموكل لها حماية ومراقبة البيئة

1)-الوزرات وحماية البيئة :

ا)-وزارة تهيئة الإقليم والبيئة : إحداث وزارة خاصة بحماية البيئة تسمى وزارة تهيئة الإقليم والبيئة ، والتي تتكون من عدة مديريات وكل مديرية تتكون من مديريات فرعية ووضعت الإدارة المركزية لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة تحت سلطة الوزير الذي حددت مهامه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 01 / 08 والذي يكلف أساسا في مجال البيئة بما يلي:

-المبادرة بالقواعد والتدابير الخاصة بالحماية والوقاية من كل أشكال التلوث وتدهور البيئة والإضرار بالصحة العمومية وبإطار المعيشة واتخاذ التدابير التحفظية الملائمة.

-المبادرة بقواعد وتدابير حماية الموارد الطبيعية والبيولوجية والأنظمة البيئية وتنميتها والحفاظ عليها.

-السهر على مطابقة المنشآت المصنفة على ضوء نصوص التشريع والتنظيم .

-المساهمة في ضبط المدونات المتعلقة بالمنشآت المصنفة وبالمواد الخطرة .

-المساهمة في تصنيف المواقع والمساحات التي تكتسي أهمية من الناحية الطبيعية أو الثقافية أو العلمية.

-إجراء دراسات التأثير على البيئة وإبداء الرأي في مدى مطابقتها للتشريع والتنظيم المعمول بهما .

-المبادرة في أعمال التوعية والتربية والإعلام في مجال البيئة وتشجيع إنشاء جمعيات حماية البيئة وتدعيم أعمالها.[1]

ب)-وزارة الصحة والسكان : حيث تقوم الوزارة بحماية صحة السكان من جميع أشكال الأخطار والمضار اللاحقة بالفرد،إذ يختص وزير هذا القطاع باتخاذ تدابير مكافحة الأضرار والتلوث وكذا التدابير الوقائية من أجل المحافظة على صحة العمال من جراء المخاطر التي يمكن أن يتعرضوا لها أثناء العمل خاصة في مجال الحماية من الإصابة بالإشعاعات الصادرة عن الأجهزة المستعملة في العلاج وفي هذا الخصوص نجد أن هذه الحماية مكرسة بموجب المرسوم 117/05 .

[1] نورة ، موسى ، **الهيئات المكلفة بالضبط البيئي في التشريع الجزائري** ، مجلة العلوم الاجتماعية و الانسانية ، العدد : 9، ص 465.

ج)–وزارة الصناعة : بالنظر للآثار السلبية التي تشكلها حركة التصنيع على البيئة فقد نص المرسوم المنظم لمهام وزير الصناعة على أنه يتولى سن القواعد العامة للأمن الصناعي وتطبيق التنظيم الخاص بها لحماية البيئة لذا أحدث مكتب رئيس دراسات مكلف بحماية البيئة والأمن الصناعي ضمن مديرية المقاييس والجودة والحماية الصناعية.

د)–وزارة الفلاحة : تتولى وزارة الفلاحة مهام تقليدية مرتبطة بتسيير وإدارة الأملاك الغابية والثروة الحيوانية و النباتية وحماية السهوب و مكافحة الانجراف والتصحر ومنه وزارة الفلاحة في المجال البيئي مرتبط بحماية الطبيعة ولدعم تدخلها من اجل حماية الطبيعة تدعمت هذه الوزارة بوكالة وطنية لحفظ الطبيعة .

هـ)–وزارة الطاقة والمناجم :يتولى وزير الطاقة والمناجم بالإضافة إلى مهامه الخاصة المشاركة في الدراسات المتعلقة بالتهيئة العمرانية وحماية البيئة والتكامل الاقتصادي ، حيث نص المرسوم المتضمن صلاحيات وزير الطاقة والمناجم وكذا المرسوم المنظم للإدارة المركزية.

و)–قطاع التهيئة العمرانية والبناء : يعتبر هذا القطاع واحد من أهم القطاعات المعنية بحماية البيئة وذلك بالحفاظ على الجوانب التنظيمية والجمالية للبيئة سواء من خلال إعداد المخططات البيئية المختلفة أو من خلال منح التراخيص الخاصة بالبناء أو تجزئة الأراضي من اجل البناء وهو ما تنص عليه المادة 02 من المرسوم 175/91 .[1]

2)– الاجهزة والهيئات الوكالات المتخذة على شكل وكالات :

ا)–الوكالة الوطنية للنفايات والتي اسست في 2002.

ب)–الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية المؤسسة في 2005 والتي تهدف الى ترقية ادماج اشكالية التغيرات المناخية وفي مخططات التنمية و حماية البيئة .

ج)–الوكالة الوطنية لحماية البيئة في 1991.

3)–الاجهزة على شكل مراكز :

ا)–المركز الوطني لتكنولوجيات الانتاج الانظف المؤسس في 2002 .

ب)–مركز تنمية الموارد البيولوجية الامن الاحيائي في 2002.

4)–الاجهزة المتخذة على شكل مراصد :

[1] نورة ، موسى ، مرجع سابق الذكر ، ص ص (467 ، 468) .

ا)–المرصد البيئي والتنمية المستدامة انشا في 2002.

ب)–المركز الوطني لترقية الطاقات المتجددة انشا في 2004.

ج)–المركز الوطني للمدينة انشا في 2006 . [1]

رابعا : القوانين الخاصة بحماية البيئة

إن مكافحة التلوث البيئي يتطلب بالضرورة تدخل الدولة بحيث إذا إستطاعت الدولة إجبار الملوثين على تحمل تكلفة تلويهم للبيئة فإنهم سوف يراجعون سلوكهم ، و عملت الجزائر على مواجهة التلوث البيئي في الثمانينات فقد تم إصدار أول قانون لحماية البيئة سنة 1983 م حيث يعمل قانون حماية البيئة على إدماج الانشغالات البيئية في مسار التنمية الوطنية ، حيث تنص المادة رقم 03 (تقضي التنمية الوطنية تحقيق التوازن الضروري بين متطلبات النمو الإقتصادي و متطلبات حماية البيئة و المحافظة على إطار معيشة السكان) وفي سنة 1997 م إزداد الوعي الرسمي بخطورة التلوث البيئي في الجزائر بحيث أعتمد المخطط الوطني لتسيير و حماية البيئة ، و الذي يعمل على تبني التخطيط البيئي ، و يهدف إلى ما يلي :

–تعزيز الإطار القانوني و المؤسساتي.

–تخفيض التلوث و الأضرار البيئية .

–المحافظة على التنوع البيولوجي و المواقع الطبيعية.

–تكوين و إعلام و تحسيس الجمهور.

–تعزيز التنظيم و وسائل العمل .

–إحياء التعاون الدولي.

وفي سنة 2003 م صدر القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الذي يتعلق بخضوع المنشآت المصنفة حس أهميتها ، و الأخطار التي تترتب عن استغلالها بترخيص من الوزير المكلف بالبيئة و الوزير المعني[2] .

---

[1] وليد ، عابي و اخرون ، **اليات و ادوات حماية البيئة في الجزائر من منظور التنمية المستدامة** ، مجلة بحوث الادارة والاقتصاد ، المجلد 1، العدد 1، 2019 ص ص(222 ، 223) .

[2] ناصر مراد ، **إشكالية التلوث البيئي في الجزائر**، Revue d'économie et de statistique appliquée ، Volume 6, Numéro 1, 2009، ص ص(169، 170).

القوانين الخاصة في حماية وتثمين البيئة :

-قانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها .

-قانون 01-20 المتعلق تهيئة وتنمية الفضاء الوطني تنمية مستدامة

-قانون 02-02 المتعلق بحماية الساحل و تثمينه.

-قانون 03/03 المتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية.

-قانون 11-02 المتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة .

بالإضافة الى قانوني الجماعات المحلية و ذلك بموجب قانون الولاية رقم12-07 و وقانون البلدية 11-10 والتعديل الدستوري في سنة 2020 حيث جاء في ديباجة يظل الشعب منشغلا بتدهور البيئة والنتائج السلبية للتغير المناخي ، وحريصا على ضمان حماية الوسط الطبيعي ونصت المادة 21 على ما يلي تسهر الدولة على:

حماية الأراضي الفلاحية .

-ضمان بيئة سليمة من أجل حماية الأشخاص وتحقيق رفاههم .

بسن أهم قانون يُعنى بحماية البيئة ألان وهو القانون 10-03 المؤرخ في : 19/ 07/ 2003 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة.[1]

المبحث الثاني : اشكالات التلوث البيئي في الجزائر

اولا : تلوث التربة والغذاء

1)-**انجراف التربة في الجزائر** : في الجزائر اكثر من 12 مليون هكتار من التربة عرضة للانجراف المائي ، تنزع من الاحواض الدافقة للأطلس التلي بحيث يلقي من رواسب التربة المنجرفة في البحر سنويا ما مقداره 120 مليون طن^3 من الرواسب الطينية ما يمثل تعرية للغطاء النباتي الذي لا يمكن تعويضه، حيث تقدر المساحة الفلاحية الصالحة للزراعة للفرد الواحد الجزائر 0.5 هكتار لسنة 2000م ، اضافة الى صعود الاملاح خاصة في المناطق

[1] بلال ، بلعزوق ، نعيمة عمارة ، **اثر التلوث البيئي بالنفايات المنزلية وما شابهها في التشريع الجزائري وانعكاساته على تحقيق الأمن البيئي** ، المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ، المجلد : 7 العدد : 1، 2023 ، ص 187.

الصحراوية (الوادي ، ادرار ، غرداية ، ورقلة) وهذا نتيجة لعمليات الري غير الملائمة ويظهر هذا المشكل ايضا في وهران وواد الشلف .[1]

تعاني الاراضي الزراعية في الجزائر من سوء إدارتها مما تسبب في تعريتها وبالتالي خسائر في التربة والملوحة والتحول الحضري نتيجة الانجراف المائي والذي تحدثه السيول بنسبة 83% أما عن الانجراف الهوائي الناتج عن الرياح يحتمل أن تتصحر حوالي 500 ألف هكتار من الاراضي السهبية و 7 مليون هكتار مهددة بالتصحر .[2]

ثانيا : تلوث الهواء

1)-كثرة استخدام السيارات : نظرا لكثافة الحركة المرورية وتعطل اغلب السيارات ، يتلوث الهواء نتيجة غازات عوادم السيارات خاصة القديمة منها ، ومن اكثر المدن تلوثا العاصمة ، والتي تبلغ حضيرة السيارات فيها ، نص الحضيرة الوطنية والمقدرة ب 566068 سيارة .

-**التدفقات الصناعية :** يتجاوز تركيز الملوثات السامة في الهواء الحدود المقبولة في بعض المراكز التي تتركز فيها الوحدات الصناعية ، وهي موزعة عبر المناطق الحضرية في الوطن ، وفي مقدمتها العاصمة و عنابة .

-**مصانع الاسمنت :** متوزعة على مجموعة من المدن خاصة المناطق الحضرية مثل : صور الغزلان و الشلف ، وسعيدة والمسيلة وتعتبر مصدرا للغازات و الاتربة حيث تتدفق سنويا 4596 طن من اكسيد الازوت 12000 طن من اكسيد الكربون ، و 464 من المركبات العضوية ،و 1020000 من اكسيد الكبريت .

-**وحدات انتاج الجبس و الكلس :** حيث تنتج وحدة الجبس لفاوريس ووحدة انتاج الكلس ام جران حوالي 20.250 طن من الدقائق سنويا و 70 طن من اكسيد الازوت و 20 طن من اكسيد الكربون ،و 8 اطنان من المركبات العضوية .

-**مصانع التكرير :** تصدر عنها اشعاعات ناجمة عن احتراق الغازات وتساهم في ارتفاع انتاج الغازات ذات المفعول الحراري فمثلا مركب تحليل الزنك بالغزوات مهدد للبيئة فهو

---

[1] نبيهة ، سعيدي ، **تسيير النفايات الحضرية في الجزائر بين الواقع والفاعلية المطلوبة ، دراسة حالة الجزائر العاصمة** ، مذكرة ماجستير ،(جامعة بومرداس : كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير)، 2012 ، ص ص(40 ، 41).

[2] زينب، بليل ، **حماية البيئة بالجزائر بين النصوص القانونية والتحديات العملية** ،مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 6، العدد 1، 2022، ص792.

ينتج 9000 طن سنويا من حامض الكبريت و 150 طن سنويا من الكالسيوم وللعلم فان اغلب المصانع بها مصفاة ولكن اغلبها معطلة نتيجة مشاكل الصيانة .[1]

– **تسجيل خسائر في الغابات** : حيث دمرت حرائق الغابات أكثر من 89000هكتار في 35 ولاية في البلاد وتم إحصاء ما مجموعه 1186 حريقًا ، مما تسبب في مقتل ما لا يقل عن 90 شخصًا من بينهم 33 عسكريا.[2]

– وقد أتلفت الحرائق مثلا ما لا يقل عن 1.276 نخلة مثمرة بما يعادل 10 هكتارات من المساحات الغابية جراء حرائق النخيل بولاية ورقلة لوحدها في 2019 .[3] وتم اتلاف 1403 نخلة في السداسي الأول 2020 .[4]

–بلغت كمية النفايات المنزلية و ما شابهها في الجزائر حوالى 13مليون طن سنة 2018 و ينتظر أن تتجاوز 20 مليون طن بحلول سنة 2035 ، حسب ما أظهرته دراسة حديثة قامت بها وزارة البيئة[5].

–في ظل بلغت نسبة استرجاع وتثمين النفايات المنزلية حوالي 10 % من إجمالي الكميات التي تم جمعها في 2020 حسبما أفادت بالوكالة الوطنية للنفايات ، حيث ان تكاليف

---

[1] خير ، مراد ، **الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة الحضرية من التلوث دراسة ميدانية بمدينة المسيلة** ، مذكرة ماجستير (جامعة محمد لخضر بسكر : كلية الاداب والعلوم الانسانية والاجتماعية ، قسم علم الاجتماع)، 2009، ص ص (49 ، 50)

[2] مؤسسة فريدريش إيبرت ، **حرائق الغابات في الجزائر : الأسباب والعواقب والحلول**، ت ز: 2023/6/12، س: 00:00، انظر : https://algeria.fes.de/ar/e/feux-de-forets-en-algerie-causes-consequences-et-solutions-ar

[3] وكالة الانباء الجزائرية ، **حرائق النخيل بورقلة: إتلاف أزيد من 1.200 نخلة منذ مطلع السنة الجارية عبر الولاية** ، **ت ز:** : 2023/6/12، س: 12:00، انظر : https://www.aps.dz/ar/regions/72616-1-200

[4] مركز تنمية الطاقات المتجددة ، **خسارة 1403 نخلة في السداسي الأول 2020 : الحرائق والإهمال يُهددان مستقبل إنتاج التمور بورقلة**، ت ز: 2023/6/12، س : 12:10، انظر:
https://portail.cder.dz/ar/2020/07/13/%D8%AE%D8%B3%D8%A7%D8%B1%D8%A9-1403-%D9 %8 6 % D8%AE%D9%84%D8%A9-% D9 %81%D9%8A-%D8% A7% D9% 84% D8 %B 3% D8 %A F% D8% A7 % D8%B3%D9%8A-%D8 %A7 %D9 %8 4%D 8% A3 % D9 % 88 %D9%84-2020-%D8%A7% D9%8 4%D 8%A D% D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%82 /

[5] الجزائر نيوز ، **كمية النفايات المنزلية في الجزائر ستتجاوز 20 مليون طن سنة 2035** ، ت ز: 2023/6/12 ، س : 12:20 ، انظر: https://www.aps.dz/ar/societe/102377-20-2035

تسيير النفايات على مستوى مراكز الردم التقنية تكلف سنويا الخزينة العمومية 58 مليار دج.[1]

ثالثا : تلوث الماء

تعاني الجزائر من ندرة في المياه العذبة لأن 95 % من اراضها تعتبر ذات مناخ جاف ومحاولة منها لتغطية الندرة في المياه العذبة شرعت في تحلية مياه البحر عن طريق الطاقة النووية ولكن المشكل الذي تعانيه هو الأمن البيئي بمعنى الاعتماد على التكنولوجيا النظيفة التي تولد نفايات اقل .وتجدر الاشارة ان نصيب الفرد من المياه الصالحة سينخفض من 689 م^3 في السنة عام 1990 م الى 332 م^3 في السنة عام 2025 م. كما ان خطر تلوث السواحل والوديان يعتبر من اخطر انواع التلوث في بعض المناطق الجزائرية كمنطقة واد السمار بالعاصمة وواد الكرمة بوهران وسواحل سكيكدة ، حيث ارتفعت نسبة الزئبق في الماء الى 1ملغ /م^3 وهي نسبة في حين ان النسبة المسموح بها دوليا هي 0.0011ملغ /م^3 وهذا التلوث سيكون دافعا لأمراض عديدة كالكوليرا و التيفويد والتهاب الكبد الفيروسي وحمى الامعاء.[2]

رابعا : تقييم الوضع البيئي في الجزائر

-هناك تذبذب في تسمية الوزارة المخصصة لحماية البيئة حيث :

كلفت اللجنة الوطنية للبيئة وانشئت هذه اللجنة بموجب المرسوم رقم 156 / 74 المؤرخ في 12 جويلية 1974 ، وتم حل هذه اللجنة بموجب المرسوم رقم 77 / 119 حيث الحقت البيئة بوزارة الري واستصلاح الاراضي ، وقد كلفت بها كتابة الدولة للغابات والتشجير في 1979، ثم الحقت بكتابة الدولة للغابات واستصلاح الاراضي في 1980 ،

---

[1] وكالة الانباء الجزائرية ، **نسبة تثمين النفايات المنزلية لم تتجاوز 10 بالمائة في 2020** ، ت ز: 2023/6/12 ، س: 13:00 انظر :https://www.aps.dz/ar/economie/118356-10-2020

[2] شراف، براهيمي ، **البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي العشري 2001-2011**، مجلة الباحث ، العدد 12، 2013، ص ص (99، 100)

وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 80-175 ادمجت بوزارة الفلاحة والثروة الزراعية وبعد صدور القانون رقم 83-03 المؤرخ في فيفري 1983 والمتعلق بحماية البيئة ، [1]لتستحدث الوكالة الوطنية لحماية البيئة بموجب المرسوم 83-457 لسنة 1983م وضعت تحت وصاية كاتب الدولة للغابات واستصلاح الاراضي وحماية البيئة وبحدها انتقلت الى وزارة البحث والتكنولوجيا في 1988 م لتنتقل الى وزارة التربية الوطنية بموجب المرسوم التنفيذي 92-488 ثم الى وزارة الداخلية في سنة 1994 م وبموجب المرسوم الرئاسي 96 / 01 المؤرخ في 05 جانفي 1996 م انتقلت الى وزارة الاشغال العمومية وتهيئة الاقليم والعمران ، اتظهر العديد من المقتضيات تفرض ان تكون للبيئة وزارة خاصة فانشات في 2001 م وزارة تهيئة الاقليم والبيئة ، و الحقت بعدها بوزارة السياحة لتتحول الى وزارة التهيئة العمرانية والبيئة في 2002 م وبموجب المرسوم 173/ 07 ادمجت مع وزارتين لتصبح تحت مسمى وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة في 2007 م لتفصل عن السياحة في 2010 م وتبقى تحت مسمى وزارة التهيئة العمرانية والبيئة ثم الى وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة بموجب المرسوم 326/ 12 ، لتصبح البئية في 2015 تابعة لوزارة البيئة والطاقات وبموجب المرسوم 16/ 88 المؤرخ في 2016 اصبحت وزارة الموارد المائية والبيئة وبعدها اعيد تسميتها بوزارة البيئة والطاقات المتجددة في 2017 . [2]حيث يظهر هذا جانبا من التذبذب مرت به البئية في الجزائر وهو يؤثر على ادائها.

-ان الاستراتيجية الاقتصادية في حماية البيئة ارتكزت على الاجراءات التالية :

ا)-الجبائة البيئية : وهي اقتطاع جبري نقدي تفرضه الدولة على المنتج كعقوبة على تلويث البيئة وهذه الايرادات تتحول الى الصندوق الوطني للبيئة و ازالة التلوث 75 % ام المتبقي فيكون لميزانية البلدية 10 %و 15 % للميزانية العمومية ، حيث تم ادخال اول ضريبة بيئية من خلال قانون المالية لسنة 1992 م ، حيث تم فرض الرسم المتعلق بالنشاطات الملوثة او الخطرة (TAPD) ، بالإضافة الى الرسوم الاخرى كتلك الخاصة بالنفايات الصلبة والمتعلقة بالانبعاثات الجوية .

---

[1] نفيسة ، الحاج قدور، عثمان بقنيش، **دور الهيئات الادارية المكلفة بحماية البيئة في التشريع الوطني**، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية ، المجلد 8، العدد 03، 2023، ص 211.

[2] نفيسة ، الحاج قدور، عثمان بقنيش، المرجع السابق ، ص ص(212، 213).

-**الانفاق الحكومي** : وهي الموارد المالية المخصصة من الدولة لتدبير مكافحة التلوث البيئي والمتمثلة اساسا في برامج انجاز شبكات التطهير ومحطات التنقية ، برنامج تجديد الغابات و اصلاح الاراضي وكذا برنامج التجهيزات المضادة للتلوث .

-**سياسة خفض الدعم** : هو الحث على الاقتصاد في الموارد الطبيعية وذلك بالاقتراب من السعر الحقيقي للمورد .[1]

بالرغم من هذه الجهود لتفعيل الادوات الاقتصادية إلا ان الجانب الضريبي والتحفيزي لم يستطع تحقيق الاهداف المرجوة منه بسبب ما يلي :

الادوات الجبائية المفروضة التي لها طابع عقابي أكثر منه تحفيزي.

– قلة الموارد المحصلة بحيث أنها غير كافية لتغطية الاضرار البيئية و تحسين الإطار المعيشي للأفراد .

– أن حصيلة الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي و كذلك حصيلة الرسم المطبق على الوقود غير موجهة بصورة كلية للأهداف إلايكولوجية ، مما يؤدي إلى إضعاف الموارد المالية لمكافحة التلوث و إبعاد الرسوم البيئية عن أهدافها الحقيقية المتمثلة في حماية البيئة .

حيث يؤدي هذا الوضع إلى :

– تضخيم الرسوم البيئية مما يعيق التنمية الاقتصادية .[2]

الخاتمة

توصلنا في نهاية هذه الورقة البحثية توصلنا الى اثبات صحة الفرضيات التي تم صياغتها حيث :

– ان التلوث البيئي في الجزائر يشكل تحديا للجماعات المحلية وباقي الاجهزة الاخرى من خلال مستويات التلوث التي وصل اليها سواء الخاصة بالماء او الهواء او التربة :

---

[1] شراف، براهيمي ، **البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي العشري 2001-2011**، مجلة الباحث ، العدد 12، 2013، ص 101 .

[2] ناصر ، مراد ، **إشكالية التلوث البيئي في الجزائر** ، مرجع سابق الذكر ، ص 9

وذلك بالرجوع لمستويات التلوث البيئي في الجزائر والذي يمس بمكونات البيئة ويدق ناقوس الخطر من خلال الارقام التي تصرح بها الجهات المعنية .

-ان التلوث البيئي في الجزائر يشكل تحديا للجماعات المحلية وباقي الاجهزة الاخرى لان الاستراتيجية الوطنية القائمة على الجانب القانوني والمالي لم تعالج الوضع البيئي، ففي ظل وجود ترسانة قوانين مستحدثة ومنح الجماعات المحلية مساحات لحماية البيئة بالتشارك مع الوزارات و المراكز والوكالات البيئية يبقى نسب توفير امن بيئي للمواطن المحلي ضئيلة جدا .

توصلنا من خلال ورقتنا البحثية الى :

-ان الاستراتيجية الوطنية للأمن البيئي تعاني من التذبذب فالوزارة المختصة بحماية البيئة يتم الحاقها و ادماجها في كل مرة بوزارة معينة .

-الجباية البيئية لم تؤتي ثمارها بالشكل المطلوب وذلك لإشكالات الجباية في حذ ذاتها وعمليات التسيير والتخصيص.

- اشكالية ادماج القطاع الخاص والمواطن المحلي في تعزيز حماية البيئة .

-السياسة البيئية غنية بترسانة القوانين و الاجهزة المؤسساتية وكل هذا يحدث تداخل في الصلاحيات .

يوصي الباحث بما يلي :

-ضرورة اعادة النظر في الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة بحيث تتوافق والاقتصاد البيئي.

-التركيز على الاعلام البيئي والثقافة البيئية في الوسط المحلي .

-تفعيل دور الجماعات المحلية في الجانب البيئي من خلال الاقتراح والمراقبة والرصد والتعاون مع باقي الاجهزة المؤسساتية الاخرى المهتمة في هذا المجال.

-الاستفادة من التجارب الدولية الخاصة بحماية البيئة وتثمينها على غرار التجربة الالمانية و الايسلاندية .

-اعادة النظر في عمليات ادارة وتسيير النفايات في المناطق الحضرية بجعلها اقتصاد مدر للخزينة الدولة .

-تشجيع الدولة للباحثين في مجال الطاقة النظيفة واعتماد هذه المشاريع .

-ضرورة التعاون مع المجتمع المدني وتشجيع الجمعيات على نشر التوعية في الوسط المدرسي و المجتمعي .

-لابد من زيادة نفقات الدولة الخاصة بحماية البيئة وصحة المواطن لان النفقات الموجودة لا تغطي كل المتطلبات .

قائمة المراجع

اولا : الكتـــــــــــب

1)-الحمد رشيد و صباريني ، محمد سعيد ، **البيئة ومشكلاتها** ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت : المجلس الوطني للثقافة والفنون و الاداب ، 1979.

ثانيا : الدوريـــــات

1)-الحاج قدور، نفيسة ، بقنيش، عثمان ، **دور الهيئات الادارية المكلفة بحماية البيئة في التشريع الوطني**، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية ، المجلد 8، العدد 03، 2023.

غرايبة ، خليف مصطفى **التلوث البيئي : مفهومه وأشكاله وكيفية التقليل من خطورته** ، Journal of Environmental Studies, Volume 3 ، جوان 2010 .

2)-براهيمي ، شراف ، **البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي العشري 2001-2011**، مجلة الباحث ، العدد 12، 2013.

3)-بلعزوق ، بلال ، عمارة ، نعيمة **اثر التلوث البيئي بالنفايات المنزلية وما شابهها في التشريع الجزائري وانعكاساته على تحقيق الأمن البيئي** ، المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ، المجلد : 7 العدد : 1، 2023 .

4)-بليل ، زينب، **حماية البيئة بالجزائر بين النصوص القانونية والتحديات العملية** ،مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 6، العدد 1، 2022، ص792.

5)-عليان ، مالك، **أهمية دور الجماعات المحلية في حماية البيئة في التشريع الجزائري** ، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ، المجلد ، 06 نوفمبر 2021.

6)-مراد ، ناصر **إشكالية التلوث البيئي في الجزائر**، Revue d'économie et de statistique appliquée ، 2009 Volume 6, Numéro 1,

7)-موسى ، نورة ، **الهيئات المكلفة بالضبط البيئي في التشريع الجزائري** ، مجلة العلوم الاجتماعية و الانسانية ، العدد : 9.

8)-وليد عابي و اخرون ، **اليات و ادوات حماية البيئة في الجزائر من منظور التنمية المستدامة** ، مجلة بحوث الادارة والاقتصاد ، المجلد 1، العدد 1، 2019 .

ثالثا : الرسائل الجامعيـــــــة

❖ **مذكرات الماجستير**

1)-خير مراد ، **الاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة الحضرية من التلوث دراسة ميدانية بمدينة المسيلة** ، مذكرة ماجستير (جامعة محمد لخضر بسكر : كلية الاداب والعلوم الانسانية والاجتماعية ، قسم علم الاجتماع)، 2009.

2)–سعيدي نبيهة ، **تسيير النفايات الحضرية في الجزائر بين الواقع والفاعلية المطلوبة ، دراسة حالة الجزائر العاصمة** ، مذكرة ماجستير ،(جامعة بومرداس : كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير)، 2012 .

رابعا : المواقع الالكترونية

1)–الجزائر نيوز ، **كمية النفايات المنزلية في الجزائر ستتجاوز 20 مليون طن سنة 2035** ، ت ز: 2023/6/12 ، س : 12:20 ، انظر: https://www.aps.dz/ar/societe/102377-20-2035

2)–مؤسسة فريدريش إيبرت ، **حرائق الغابات في الجزائر : الأسباب والعواقب والحلول**، ت ز: 2023/6/12، س: 00:00، انظر :

https://algeria.fes.de/ar/e/feux-de-forets-en-algerie-causes-consequences-et-solutions-ar

3)– مركز تنمية الطاقات المتجددة ، **خسارة 1403 نخلة في السداسي الأول 2020 : الحرائق والإهمال يُهددان مستقبل إنتاج التمور بورقلة** ، ت ز: 2023/6/12 ، س : 12:10 ، انظر:

https://portail.cder.dz/ar/2020/07/13/%D8%AE%D8%B3%D8%A7%D8%B1%D8%A9-1403-%D9 %8 6 % D8%AE%D9%84%D8%A9-%D9 %81%D9%8A-%D8% A7% D9% 84% D8 %B 3% D8 %A F% D8% A7 % D8%B3%D9%8A-%D8 %A7 %D9 %8 4%D 8% A3 % D9 % 88 %D9%84-2020-%D8%A7% D9%8 4%D 8%A D% D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%82 /

4)–وكالة الانباء الجزائرية ، **حرائق النخيل بورقلة : إتلاف أزيد من 1.200 نخلة منذ مطلع السنة الجارية عبر الولاية** ، **ت ز**: : 2023/6/12، س: 12:00، انظر :

https://www.aps.dz/ar/regions/72616-1-200

5)– وكالة الانباء الجزائرية ، **نسبة تثمين النفايات المنزلية لم تتجاوز 10 بالمائة في 2020** ، ت ز: 2023/6/12 ، س: 13:00 انظر :https://www.aps.dz/ar/economie/118356-10-2020